المناولة الصناعية كأداة لتنمية و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

د.زرقاني رابح
جامعة الجزائر 03

الملخص :

يعد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم القطاعات التي يُعوّل عليها في التنمية الإقتصادية، وذلك لما تساهم به في إنشاء الثروة ورفع الناتج الداخلي الخام، زيادة الصادرات، المساهمة في التشغيل ... إلخ.

لذى إرتأينا في هذه الدراسة التطرق إلى المناولة الصناعية في الجزائر، باعتبارها من أرقى أشكال التعاون و أمثل خيار لتشجيع وترقية هذه المؤسسات التي تعتبر من أهم القطاعات التي يعول عليها كدعامة للنموذج الإقتصادي الجديد، خاصة مع الأزمة النفطية الأخيرة.

الكلمات المفتاحية : المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، المناولة الصناعية، المناولة الصناعية في الجزائر.

Summary:

Small and medium enterprises are one of the most important sectors that is reliable in economic development, so as to contribute to wealth creation and increase gross domestic product, increased exports, contributing to operating ... etc.

For that we have addressed in this study to answer the industrial handling in Algeria, as one of the best forms of cooperation and optimal option to promote and upgrade the SMEs which is one of the most important sectors new reliable pillar of the national economy, especially with the recent oil crisis

Keywords: small and medium enterprise -Industrial Handling -Industrial handling in Algeria.

المقدمة

لعب احتدام المنافسة وتدويل عملية الإنتاج والإستخدام المكثف للتكنولوجيا وما صاحبه من ثورة متزايدة في وسائل الإتصالات وتحرير التجارة العالمية دورا حاسما في تحول المؤسسات الكبيرة المقدمة للأعمال من نظام دمج مراحل التصنيع إلى نظام التخصص والتركيز على الوظائف الرئيسية والتعاقد مع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المناولة لتنفيذ مراحل التصنيع المكملة الأخرى، وقد برهنت المناولة على قدرتها في تخصيص الموارد وتخفيض تكاليف الإنتاج من خلال الإقتصاد في بعض النفقات الموجهة، وقد مكنت هذه الإستراتيجية من رفع القدرة التنافسية للوحدات المنتجة كما حصل في اليابان وغيرها من البلدان المتقدمة.

في هذا الخضم بدأت الأوساط الصناعية في الجزائر تتطلع إلى المناولة الصناعية وطرق الإستفادة منها في بناء وتفعيل علاقات التعاون والتشابك بين الوحدات الصناعية لدفع عجلة التنمية الصناعية في ظل التحولات العالمية المتلاحقة، إلا أن منهج المناولة رغم أهميته وتزايد الإهتمام به فإنه مازال يعاني من ضعف الإنتشار والإستخدام المحكم في الجزائر، و للإطلاع أكثر على بعض جوانب هذا الموضوع تمحورت إشكالية بحثنا في محاولة الإجابة على التساؤل التالي:

ما هو الدور الذي تلعبه الجهات الوصية لتطوير نشاط المناولة في الجزائر خاصة ما تعلق بالتشريعات، لتصبح كنموذج إستراتيجي يمكن من تحسين مردودية و إنتاجية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟

ومن أجل الإحاطة بقدر أكبر بمختلف جوانب هذه الإشكالية ارتأينا أن نتناول الموضوع من خلال النقاط التالية:

أولا – مفهوم وصيغ المناولة الصناعية، مجالاتها، دوافعها و أهميتها في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا- ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، خصائصها، أهميتها ومدى مساهمتها في الإقتصاد الوطني.

ثالثا- المناولة الصناعية في الجزائر.

رابعا- تشريع جديد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة كمحرك لتطوير و ترقية المناولة الصناعية.

خامسا- التحديات أو الصعوبات التي تعاني منها المناولة الصناعية في الجزائر.

سادسا- التوصيات أو التوجهات المستقبلية للمناولة الصناعية في الجزائر.

أولا – مفهوم وصيغ المناولة الصناعية، مجالاتها، دوافعها و أهميتها في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

إن المناولة في وقتنا الحالي أصبحت النموذج الاستراتيجي الذي يمكن المؤسسات الكبرى من الإسراع في وتيرة نموها، و تحسين المردودية و الإنتاجية و بالتالي إنشاء متزايد للقيمة المضافة، و مناصب الشغل و كل ذلك مع التخصص في نشاطها الأساسي، لهذا فان الجهة الوصية قد وضعت إطار قانونيا يسعى إلى ترقية نشاطات المناولة و التي تهدف إلى تكثيف النسيج الصناعي و إنشاء صناعة جوارية" صناعة السيارات و لواحقها"[1].

1- تعريف المناولة: هو عبارة عن عقد باطني (عقد فرعي) يعطي لشركة ما حاصلة على عقد رئيسي تم إبرامه مع جهة ما تسمى "صاحبة الشغل " بتكليف شركة أو جهة أخرى تسمى "المتعاقد من الباطن"، بتنفيذ جزء من هذا العقد أو كله[2].

وباختصار تعرف المناولة الصناعية (أو التعاقد الصناعي) بأنها:

"جميع الالتزامات، في مجالات الإنتاج والخدمات الصناعية (من : مكونات – منتجات – إكسسوارات – خدمات) التي تنشأ بين مؤسستين أو أكثر طبقا لعقد متفق عليه وملزم للطرفين بما يضمن استمرار العلاقة وخدمة المنافع المشتركة[3].

2- أهداف المناولة: نجد من بين أهداف المناولة ما يلي:

- تنمية التخصص و تقسيم العمل .
- توسيع قاعدة النسيج الصناعي.
- تعزيز التشابك و التكامل بين المؤسسات.
- تحقيق الاستخدام الامثل للطاقات الإنتاجية.
- تشجيع التنمية الجهوية .

3- مجالات المناولة الصناعية: إن من أهم الأسباب التي أدت بالمؤسسات إلى تبني المناولة الصناعية و التي تشابكت في بعضها البعض لتشكل مجالاتها يمكن ذكر ما يلي[4] :

- في مجال التموين : بحيث تزيد المؤسسة من مرونتها في التموين من خلال تفويض جزء من أعمالها إلى مؤسسة أخرى مما ينتج عنها رفع من قدرتها على تموين حاجياتها الأساسية و بشروط أفضل.

- في المجال التسويقي و الإنتاجي: بحيث تستطيع المؤسسة أن تتنازل و تناول إحدى مجالاتها لمؤسسة أخرى بشرط أن تحقق تكاليف أقل ما إذا كانت المؤسسة قد مارست ذلك النشاط بنفسها.

- في المجال التقني: الحصول على المهارات و التقنيات بطريقة غير مباشرة و هذا عن طريق اللجوء إلى مؤسسات تمتاز بقدرتها و مهارات تكنولوجيا عالية تفوق المؤسسة الآمرة.

- في مجال الإستثمار التكنولوجي: توفر المناولة الصناعية على المؤسسة عناء البحث و التطوير في مجال أو نشاط معين ما دامت قد تم تفويضه لمؤسسة أخرى و بالتالي تتجنب المؤسسة هنا الاستثمارات التكنولوجية المكلفة من أجل تطوير ذلك النشاط.

- في المجال العلمي: العمل نحوى تحقيق التكامل في النسيج الصناعي من أجل استخدام الأمثل للموارد المجتمع و الطاقات الإنتاجية.

- في المجال التنافسي: السعي على مجارات المؤسسات المتنافسة من خلال الاستعانة بمؤسسات تتصف بالتخصص و التميز بما يتطلب على المؤسسة المناولة الاستفادة منها و تخفيض التكاليف و تحقيق الجودة العالية لمنتجات المؤسسة.

4- أنواع المناولة:يتميز أسلوب المناولة بالمرونة والقدرة على الاستجابة للاستخدامات المختلفة ويأخذ أشكالا متعددة ومتنوعة حسب الأهداف والأعمال المطلوب إنجازها، و التي يمكننا تصنيفها حسب التالي:

4-1- أنواع المناولة حسب طبيعتها: لأن المجال الصناعي عادة ما يكون مبني على معيارين: القدرة على الإنتاج والتخصص التقني للمؤسسة، فإن هذا التصنيف يندرج ضمنه نوعان:

أ- مناولة على أساس القدرة على الإنتاج (أو طاقة الإنتاج): في حالة ما إذا كانت القدرة الإنتاجية للمؤسسة التي تعطي الأوامر ليست كافية لتنفيذ وتحضير طلبية ما، وفي حالة ما إذا لم ترغب أو لم تستطع رفع طاقاتها الإنتاجية فإنها تلجأ إلى المناولة.

ب- مناولة على أساس التخصص: في هذه الحالة المؤسسة التي تعطي الأوامر تلجأ إلى المناولة الذي يتوفر على المعدات والتجهيزات والآلات المتخصصة وكذلك على مستخدمين مؤهلين متمكنين من تنفيذ مهام إنتاجية دقيقة ومعقدة، هؤلاء المقاولين من الباطن لهم كفاءات ومهارات تقنية جد متخصصة تتعلق بمكونات الإنتاج، وللإشارة فإن هذا النوع هو الذي بدأ يعرف انتشارا كبيرا في الأوساط الصناعية.

4-2- أنواع المناولة حسب المدة: في هذا النوع يتم التصنيف على أساس مدة المناولة وتنقسم إلى:

أ- مناولة ظرفية (سببية): المؤسسة التي تعطي الأوامر تنتج بإمكانياتها الداخلية ولكن لأسباب عابرة وظرفية تلجا إلى المناولة في تنفيذ جزء من العملية الإنتاجية.

ب- مناولة هيكلية (دائمة):هذا النوع يتم اللجوء إليه خاصة إذا تعلق الأمر بالمنتجات المعقدة، لذا تكون العلاقة بين المؤسسة التي تعطي الأوامر والمناول طويلة المدى وأحيانا دائمة.

4-3- أنواع المناولة حسب تفويض العمل: إن تفويض عمل أو مهمة المناولة يمكن أن يبدأ من مجرد عمل حسب الطريقة التي تحددها المؤسسة التي تعطي الأوامر لجزء بسيط من العملية الإنتاجية، في هذه الحالة المؤسسة التي تعطي الأوامر تقدم المادة الأولية وكذلك المعدات للمؤسسة المناولة، كما يمكن أن يكون تفويض كلي لإنتاج منتوج معقد.

كما يمكن إدراج أنواع أخرى للمناولة، ولكن الأساس الذي تصنف على أساسه في هذه الحالة هو الصفة التي يمكن أن تتصف بها:

4-4- المناولة حسب محل التطبيق: و نجد من بينها ما يلي:

أ- مناولة جهوية: المؤسسة التي تعطي الأوامر والمؤسسة المناولة يتواجدان في منطقة واحدة لدولة واحدة.

ب- مناولة وطنية: المؤسستان تنتميان إلى دولة واحدة.

ج- مناولة دولية: المؤسستان تنتميان إلى دولتين مختلفتين، والمناول عادة ما يكون فرع تابع للمؤسسة الأم وهي التي تعطي له الأوامر.

4-5- مناولة حسب درجة تعقد العلاقات: و تتمثل فيما يلي:

أ- مناولة بسيطة: هناك علاقة مباشرة بين المؤسسة التي تعطي الأوامر والمؤسسة المناولة.

ب- مناولة متدرجة: في هذه الحالة يوجد تدرج في المناولين ، ويكون ذلك حسب أهميتهم مثلا في اليابان المناولة تأخذ شكل هرمي على رأسه المؤسسات التي تعطي الأوامر، وتكون عادة مؤسسات كبيرة تتبعها المؤسسات المناولة ذات المستوى الأول، وتكون عادة مؤسسات متوسطة بدورها تتبعها مؤسسات مناولة بمستويات أقل.

4-6- مناولة حسب الموضوع:نجد من بينها:

أ- مناولة صناعية: تتعلق المناولة بسلع مادية، مثلا مناولة قطع خاصة بالصناعة الميكانيكية.

ب- مناولة الخدمات: تتعلق المناولة بأشياء غير مادية، مثلا: الصيانة.

5- أهمية المناولة في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: برهنت الوقائع الصناعية على أهمية المناولة التي أصبحت تشكل أهم ابرز الاستراتيجيات الحديثة وأكثرها قدرة على تحقيق التنمية الصناعية بجميع البلدان المتقدمة، و يمكن إبراز هذه الأهمية في النقاط التالية:

- نقل وتوطين التجارب والتقنيات المتطورة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة العاملة في مجال المناولة الصناعية ومتابعة تطورها باستمرار.

- تقوم المؤسسات الصغيرة بإنتاج كميات من المكونات أو الأجزاء الوسيطة حسب طلبات التعاقد بتكلفة أقل وجودة أعلى عما إذا تم إنتاجها في الشركات الكبيرة (الأم).

- يساعد هذا النظام على تطوير وتنويع المنتجات طبقا لاحتياجات السوق، كما يساعد علي الاستغلال الأمثل للطاقات المتاحة وتأهيل الوحدات الصناعية بما يعظم قدراتها على تصدير منتجاتها ومواجهة المنافسة في الأسواق المحلية والدولية.

- يساعد نظام المناولة الصناعية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على تعميق التصنيع المحلي وزيادة الإمكانيات التصنيعية خاصة في المعدات الاستثمارية وإحلال المنتجات المحلية محل الواردات.

- تنمية وتنظيم النشاط الإنتاجي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية ورفع قدرتها الإنتاجية والتنافسية وزيادة مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي.

- تساهم بشكل غير مباشر في تشغيل العمالة الوطنية وتقليص نسب البطالة وبالتالي رفع مستوى الدخل ورفاهية المواطن، بإعتبارها أداة دفع للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- تساعد المناولة الصناعية في الحد من نزيف العملات الصعبة الذي يستخدم في إستيراد منتجات من الخارج تنتج محليا و بجودة عالية من طرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

6- دوافع و أبعاد اتخاذ قرار المناولة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:لإتخاذ قرار المناولة عدة دوافع نذكر منها ما يلي:

1-6- دوافع إقتصادية:إن المؤسسة المناولة تبني قراراها على إعتبارات إقتصادية نذكر منها:

-إن لم تكن لها موارد مالية لتحقيق الاستثمارات، وإذا كانت تلك الاستثمارات تمثل جزء قليل من المردودية مقارنة بأهميته، وبالتالي فالمؤسسة التي تعطي الأوامر يمكن أن تزيد إنتاجها دون زيادة تكاليفها الثابتة.

-كل مؤسسة ترغب في شراء آلة إنتاجية جديدة لابد من القيام بدراسة من حيث مردودية هذا الإستثمار الجديد، من حيث القدرة على إستعمال كل الطاقة الإنتاجية له أو من الأحسن التخلي عن هذا العمل لمؤسسة آخرى في إطار المناولة.

-من اجل تفادي بعض المخاطر المتعلقة بالجودة، فالمؤسسة التي تعطي الأوامر يمكن أن تملي عدة شروط في إطار عقد بينها وبين المؤسسة المناولة.

-تتمكن المؤسسة من تجاوز مشكلة عدم القدرة على تلبية مل طلب السوق.

- تعتبر المناولة عامل مساعد على التكيف مع المستجدات والتغيرات لأن هيكل المؤسسة يصبح اقل تعقيدا وأكثر مرونة.

6-2- دوافع مالية: و التي يمكن التعرض إلى البعض منها في النقاط التالية:

-تلجأ في بعض الأحيان المؤسسات الكبيرة إلى المناولة بغرض تحميل عبئ الخزينة للمناول، فقد يتحمل هذا الأخير مختلف المصاريف"مواد أولية، أجور...إلخ، بينما تقوم المؤسسات الكبيرة بالدفع للمناولة عند الإستلام.

-قيام المؤسسة المناولة بعملية تخزين منتجاتها تمكن المؤسسات الكبيرة بخفض مخزونها إلى الحد الأدنى و تسييره بتكلفة أقل.

-تلجأ المؤسسات الكبيرة للمناولة جراء سعر التكلفة المنخفض التي يحققه المناولون نظرا لتخصصهم في العمل، المنافسة بين المناولين للفوز بالمناقصات المطروحة...إلخ.

6-3-دافع تكنولوجي: إن المناولة الصناعية تمثل "نقلة نوعية" للتقدم التكنولوجي والتقني فالمؤسسات الكبيرة تنقل مهاراتها إلى المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة هذه الأخيرة التي تستغل ذلك وهذا ما يساعد على تطوير كل النسيج الصناعي و يسمح لها:

-انفتاح أكثر على المحيط الخارجي.

-إعداد المؤسسة كي تكون في وضعية ارتباط مع واقع المحيط المتجدد باستمرار وبالتالي يفرض عليها التماشي مع الأفكار الجديدة.

6-4-دافع استراتيجي:لا يمكن النظر إلى المناولة على أنها مجرد عملية أو إجراء عرضي لتغطية حالة طارئة، فالمحور الأساسي للإستراتيجية قد يكون النمو أو اختراق السوق أو التنويع في المنتوج أو المردودية في رؤوس الأموال متوسطة وطويلة الأجل ويجب أن تأخذ بعين الاعتبار تخصيص الموارد اللازمة، وذلك في ظل مستقبل غير معروف، وهنا يجب أن يكون القرار استراتيجيا، فالمؤسسات الكبرى تملك دائما فرصا للاستثمار والتي لا يمكن أن تحققها لوحدها، فتغيرات السوق والتغيرات والتطورات التقنية وكذلك طرق التسيير تفتح أفاقا وفرصا جديدة للاستثمار، إن هذا الفرق بين ما هو موجود وما ترغب في تحقيقه قد وضع للمؤسسة حلولا للاختيار.

6-5- دوافع تقنية:تلجأ المؤسسات المناول إلى مناولة جزء من نشاطه للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك لأجل أسباب تقنية يمكن ذكر البعض منها فيما يلي:

-نظرا لتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالتخصص تقوم المؤسسات المناولة عن بعض من نشاطها لصالح هذه المؤسسات قصد التقليل من تكاليف الإنتاج و ضمان الجودة.

- تعد اللجوء إلى المناولة إبتعادا عن الأخطار التقنية التي يمكن قد أن تطرأ خلال العملية الإنتاجية.

- تفادي مشكل اليد العاملة سواءا من حيث النوعية أو الكمية.

- قبول صفقات كبيرة تفوق طاقة المؤسسة المناولة و ذلك باللجوء إلى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتنفيذها.

و لأن قرار إتخاذ قرار المناولة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يحكم مصير هذه المؤسسات فله عدة أبعاد أهمها بعدين:

1- البعد الأول عملي، لأن قرار المناولة يعبر عن التزام المؤسسة في المدى القصير، وهي عادة مناولة عرضية ويمكن لمسؤولي وحدات الإنتاج اتخاذ القرار اعتمادا على الميزانية، وذلك بعد التأكد من أن ما قد تنتجه يكلفها أكثر مما قد تناوله من مؤسسات آخرى.

2- البعد الاستراتيجي فيتعلق بالأهداف طويلة الأجل والتي ترتبط بالسياسة العامة للمؤسسة، وفي هذه الحالة تكون المناولة هيكلية تغطي حاجة المؤسسة من ناحية القدرة أو من ناحية التخصص (مناولة لكميات كبيرة أو مناولة تتعلق بمنتوج خاص)، فالقرار هنا على درجة من الأهمية تجعل متخذيه في درجات أعلي من المسؤولية (المديرية العامة)، لأن مديرية المؤسسة تحدد الأهداف وتحدد الوسائل التي تحقق هذه الأهداف، وكذلك الأطراف المناسبة للوصول إليها.

ثانيا:ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، خصائصها، أهميتها و مدى مساهمتها في الإقتصاد الوطني:

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قطاعا حيويا يمثل جزءا هاما بالنسبة للإقتصاد الوطني، وهو قطاع له خصوصيات معينة تميزه عن غيره من القطاعات الأخرى كحرية العمل، انفرادية القرار و الملكية الخاصة...إلخ.

1- تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة: و هو التعريف المعتمد من طرف الإتحاد الأوروبي، الوارد في القانون رقم 01-18 مؤرخ في 27 رمضان عام 1422 ه الموافق 12 ديسمبر سنة 2001 م المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤ ص و م و الذي يعتبر مؤسسة صغيرة أو متوسطة كل مؤسسة تستوفي الشروط التالية[5]:

- تشغل من 1 إلى 250 شخص، و أن رقم أعمالها السنوي أقل من 2 مليار دج أو أن لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دج، كما أنها تتوفر على الإستقلالية، بحيث لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25%، فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤ ص و م[6]، ويمكن تلخيص تعريف القانون الجزائري لهذه المؤسسات ضمن الجدول التالي:

الجدول رقم"01: معايير التمييز بين حجم المؤسسات في الجزائر

المعايير / المؤسسة	العمالة الموظفة (عامل)	رقم الأعمال السنوي (مليون دينار)	الحصيلة السنوية (مليون دينار)
المؤسسة المصغرة	1 إلى 9	20	10
المؤسسة الصغيرة	10 إلى 49	200	100
المؤسسة المتوسطة	50 إلى 250	200 إلى 2000	100 إلى 500

المصدر: الإعتماد على نص المواد 05 و07 من القانون التوجيهي لترقية المؤ ص و م، وزارة المؤ ص و م، الجزائر2001، ص6.

2- مميزات وخصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: لهذا النوع من المؤسسات دور لا يستهان به في بناء الاقتصـــاد الوطني، كونها تعتبر أحد أهم روافد العملية التنموية،و نظرا لذلك تحوز على خصائص معينة تميزها عن غيرها، نذكر منها ما يلي[7] :

2-1- الملكية المحلّية: يغلُب على هذا النوع من المؤسسات نمط الملكية العائلية، بحيث يشترك فيها أفراد الأسرة، و في كثير من الأحيان يكون ملاك هذه المؤسسات يقيمون ضمن المجتمع المحلي، وهذا ما يؤدي إلى زيادة الملكية المحلية، بحيث يكون التحكّم في القرارات الاقتصادية تحت سلطة أشخاص قاطنين في المجتمع المحلي، ممّا يؤدي بدوره إلى زيادة استقرار

العمالة، وخلق وظائف أكثر للمقيمين في تلك المنطقة، أي استثمار جزء كبير من الأرباح داخل المجتمع المحلي.

2-2- سهولة التأسيس (النشأة): تستمد المؤ ص و م عنصر السهولة في إنشائها من انخفاض مستلزمات راس المال المطلوب لإنشائها نسبيا، حيث أنها تستند في الأساس إلى جذب و تفعيل مدخرات الأشخاص من اجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتها حاجات محلية في أنواع متعددة من النشاط الاقتصادي، وهذا ما يتناسب والبلدان النامية، نتيجة لنقص المدخرات فيها بسبب ضعف الدخل[8].

2-3- الاستقلالية في الإدارة:عادة ما تتركز معظم القرارات الإدارية لهذه المؤسسات في شخصية مالكها، حيث يكون مالك المؤسسة هو مديرها في نفس الوقت، مما يكسبها المرونة والسرعة في اتخاذ القرارات والتكيّف مع المُستجدات، كما يمنحها صفة الاستقلالية في الإدارة.

2-4- القدرة على الابتكار و التجديد: وهذا من أجل ضمان بقائها، فكثير من براءات الاختراع يتم اكتشافها من طرف أفراد (مؤسسات فردية) أو مؤسسات صغيرة.

2-5- سهولة وبساطة التنظيم: وذلك من خلال التوزيع الاختصاصات بين أقسام المشروع، التحديد الدقيق للمسؤوليات، وتوضيح المهام، التوفيق بين المركزية لأغراض التخطيط والرقابة، وبين اللامركزية لأغراض سرعة التنفيذ[9].

2-6- فعالية الموارد البشرية و المادية: تشكّل هذه المؤسسات، مخزنا للموارد البشرية والمادية، و هذا نظرا لصغر حجمها و تخصيص العمل فيها بالنسبة للعمال، فكل عامل يعتبر فني في منصبه لتخصصه في العمل و طول مدته في نفس المنصب مما يكسبه الفعالية في الإداء كما أن هذه المؤسسات تستطيع أن تكون بمثابة ادخار للملاك الصغار، الذين يبحثون عن استثمار أموالهم[10].

3- أنواع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و معايير تصنيفها: يتم تحديد أنواع المؤ ص و م من خلال معايير و أسس نذكر منها ما يلي:[11]:

3-1- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة توجهها: يمكن أن نميز بين العديد من الأشكال للمؤسسات وذلك حسب توجهها، نذكر أهمها في ما يلي"المؤسسات العائلية، المؤسسات التقليدية، المؤسسات المتطورة و الشبه المتطورة".

3-2- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أسلوب تنظيم العمل:تصنف المؤ ص و م، على أساس أسلوب تنظيم العمل إلى المؤسسات المصنعة، والمؤسسات غير المصنعة[12].

3-3- تصنيف المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات: يرتكز هذا التصنيف على نشاطات المؤسسات الصناعية بحد ذاتها و ينتج عن ذلك الفئات التالية" مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية، مؤسسات الإنتاج السلع الوسيطية، مؤسسات إنتاج سلع التجهيز".

3-4- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الشكل القانوني: يمكن تصنيف المؤ ص و م، حسب الشكل القانوني إلى ما يلي[13]"التعاونيات، المؤسسات العمومية، المؤسسات الخاصة"المؤسسات الفردية، الشركات".

3-5- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة النشاط: يمكن تصنيف المؤ ص و م، حسب هذا المعيار إلى ما يلي:" المؤسسات الصناعية، المؤسسات التجارية، المؤسسات الخدماتية، المؤسسات الزراعية"

3-6- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المقاولة" المناولة ": المقاولة هي نوع من الترابط الهيكلي بين مؤسستين حيث توكل إحداهما للأخرى تنفيذ عمل معين طبقا لشروط محدودة، تقوم بتحديدها المؤسسة الأولى والتي عادة ما تكون

مؤسسة كبيرة، والمؤسسة الثانية تقوم بتنفيذ التعاقد والتي تكون في اغلب الحالات مؤسسة صغيرة أو متوسطة، و تتجسد المناولة في عدة أشكال، كتنفيذ الأشغال، الإنتاج، تقديم خدمات...إلخ[14]، و قد نميز في هذا الصدد نوعين من المناولة و هما:

- المناولة لتدعيم القدرات الإنتاجية: في هذا النوع من المقاولة تلجأ المؤسسات الكبيرة إلى المؤ ص و م، لمواجهة الطلب المتزايد، و تعتبر هذه المقاولة مقاولة مؤقتة لأنها تكون في فترات معينة حسب ظروف السوق.

- المناولة المتخصصة: في هذه الحالة تكون المقاولة مستقلة عن ظروف السوق، و تلجأ المؤسسات الكبيرة لتنفيذها، أو أنها لا ترغب في إنتاجها لأسباب تتعلق بإستراتيجياتها، و أنها لا تملك الإمكانيات الكافية لتغطية طلبات السوق، و لقد بدأت تتطور هذه الصفة من المقاولة منذ الستينيات، خاصة بعد أن اكتشف المنتجون انه بإمكانهم الاقتصاد في التكاليف، إذا ما تركوا مؤسسات أخرى صغيرة مختصة تنتج لهم ما يحتاجونه من معدات"[15]، و تتجه المؤسسات الكبيرة إلى هذا النوع من المقاولات:

- للتقليل من استثماراتها أي الاقتصاد في كل من راس المال و اليد العاملة.

- الاستفادة من الأجور المنخفضة في المؤ ص و م الاحتفاظ باليد العاملة الأكثر كفاءة وترك تكاليف تدريب العمالة الغير مهمة للمؤ ص و م...إلخ[16].

- تستفيد المؤ ص و م ، في إطار عقود المناولة من تصريف المنتجات كون أن المؤسسات الكبيرة تضمن لها شراء منتجاتها، الاستفادة من خبرة المؤسسات الكبيرة في المجالات التقنية و التكنولوجية[17].

4-أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مدى مساهمتها في الإقتصاد الوطني: ترجع أهمية مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية لعديد الأسباب لعل أهمها[18]:

- اعتبار المؤسسات الصغيرة هي الحاضنة الأولى للرياديين والمبدعين من الفقراء وذوي الدخل المحدود لتحقيق دخل مستمرا يمكن من توفير متطلبات الحياة والارتقاء بمستويات المعيشة كما أنها تعتبر نواة أساسية للمؤسسات الكبيرة.

- ترسيخ الأمن الاجتماعي لوجود علاقة بين البطالة وزيادة نسبة الجريمة من خلال الحد من البطالة.

-تطوير وتنمية المناطق الأقل حظا في التنمية والتي تعاني من تدني مستويات الدخل و ارتفاع معدلات البطالة وذلك عبر انتشارها الجغرافي الواسع في المناطق الريفية لعدم حاجتها الماسة لوجود بنية تحتية متكاملة وقدرتها على الاستفادة من الوسائل المتاحة في المناطق التي تنشأ فيها.

و تكمن مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الإقتصاد الوطني في مجالات كثيرة نذكر أهمها فيما يلي:

4-1- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنشاء مناصب الشغل: تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تشغيل حوالي 1848117 عاملا في الجزائر، وهي تتطور من سنة إلى أخرى ، ممثلة بالجدول التالي:

الجدول رقم"02"مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل:

طبيعة المؤسسات		2010	النسبة	2011	النسبة	2012	النسبة
المؤسسات الخاصة	أجراء	958515	58.96	1017374	58.99	1089647	58.95
	أرباب المؤسسات	618515	38.05	658737	38.20	711275	38.49
المؤسسات العمومية		48656	2.99	48086	2.79	47375	2.56
المجموع		1625686	100	1724197	100	1848117	100

المصدر :وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية الإحصاءات .

4-2- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات : إن الناتج الداخلي الخام يولد من مساهمات الأربع قطاعات الاقتصادية في البلاد :وهي قطاع المؤسسات المالية، المؤسسات الاقتصادية، مؤسسات الجماعات المحلية، مساهمة قطاع العائلات، ويمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن مساهمة قطاع العائلات بنسبة كبيرة، حيث تساهم هذه المؤسسات بأكثر من 84.77 % من الناتج الداخلي الخام، ومن خلال الجدول التالي نلاحظ أن مساهمة القطاع الخاص ممثلة في المؤسسات العائلية ذات الأحجام الصغيرة والمتوسطة، تتزايد باستمرار خلال الفترة الممتدة من 2008 حتى 2011 بالنسبة للناتج خارج المحروقات، الأمر الذي يكشف لنا مدى أهمية القطاع الخاص في تحقيق النمو الاقتصادي، وذلك من خلال تشجيع وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الجدول رقم"03"تطور الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات حسب الطابع القانوني 2008-2011:

القيمة :مليار دينار جزائري

الطابع القانوني	2008		2009		2010		2011	
	قيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	قيمة	النسبة
نسبة القطاع العام في الناتج الداخلي الخام	760.92	17.55	816.80	16.41	827.53	15.02	923.34	15.23
نسبة القطاع الخاص في الناتج الداخلي الخام	3574.07	82.45	4162.02	83.59	4681.68	84.98	5137.46	84.77
المجموع	4334.99	100	4978.82	100	5509.21	100	6060.8	100

المصدر :وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، مرجع سابق، ص43

4-3- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الصادرات: تمثل المحروقات أهم الصادرات الجزائرية بنسبة تفوق 97.04 % سنة 2012 من القيمة الإجمالية للصادرات، أما بالنسبة للصادرات خارج قطاع المحروقات فتبقى نسبتها ضئيلة ومقدرة ب % 2.96من القيمة الإجمالية للصادرات، لذلك فقد قامت السلطات العمومية بتشجيع الصادرات خارج المحروقات، وذلك من خلال تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنها لم تصل إلى المستوى المطلوب و الجدول الموالي يمثل مجموعة المنتوجات المصدرة خارج قطاع المحروقات والتي تتكون أساساً من:

الجدول رقم"04" أهم المنتوجات المصدرة خارج قطاع المحروقات2011-2012:

القيمة :مليون دولار أمريكي

مجموعة المنتوجات	2011		2012	
	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة
الزيوت والمواد الأخرى الناتجة عن تقطير الزفت	836.01	40.54	909.17	41.57
النشادر المتروعة الماء	371.73	18.03	481.21	22.00
سكر الشمندر	265.23	12.86	207.97	9.51
فوسفات الكالسيوم	128.34	6.22	152.88	6.99
الكحول غير الحلقية	41.75	2.02	03.1	2.24

الهيدروجين والغازات النادرة	39.14	1.90	36.04	1.65
المياه بما فيها المعدنية	25.72	1.25	31.13	1.42
التمور	23.37	1.13	24.71	1.13
جلود مدبوغة	20.33	0.99	14.87	0.68
الزنك على الشكل الخام	19.05	0.92	14.85	0.68
المجموع	1771	85.87	1922	87.88

.المصدر :وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، ص49

ثالثا- المناولة الصناعية في الجزائر:

تقف المؤسسات الصناعية الجزائرية بصفة عامة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة خاصة اليوم، أمام تحديات كثيرة و لعل أهم و أكبر هذه التحديات عدم وجود بيئة لهذه المؤسسات عمومية كانت أو خاصة للسير نحو وجهة الاقتصاد العالمي، ولتضمن بقاءها واستمراريتها وتحقق التفوق، مطالبة اليوم وأكثر من أي وقت مضى بتغيير الرؤية القديمة أو التقليدية واستبدالها بمعايير موضوعية وواقعية حديثة، تجسدها في رسم أهدافها و تنفيذها من خلال تبني إستراتيجيات فعالة ومناسبة، تمكنها من الاستخدام الأمثل لمواردها المالية والمادية والبشرية والتنظيمية، ومع تنامي الصيحات الداعية للاندماج في فلك الاقتصاد العالمي والتفاعل مع مؤسساته التجارية والمالية، وفي ظل تلك المشاكل، حري بنا أن نشير إلى أن التشابك والتكامل بين المؤسسات في مختلف القطاعات بات أمرا حتميا، للتغلب على المشاكل وتعزيز القدرة على مواجهة التحديات الخارجية، من هنا تبرز أهمية المناولة كإستراتيجية لإحداث هذا التشابك والتكامل، وتبادل الإمكانات والتخفيف من حدة الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصناعية الكبرى و الإسراع في وتيرة نموها، و تحسين المردودية و الإنتاجية و بالتالي إنشاء متزايد للقيمة المضافة، و مناصب الشغل و كل ذلك مع التخصص في نشاطها الأساسي.

1- جهود الجزائر في مجال ترقية المناولة من خلال التركيز على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:إن المناولة في الجزائر لم تحظى في الفترة الممتدة بين 1963-1988 باهتمام السلطات العمومية، نظرا لطبيعة النظام السياسي السائد آنذاك، و الذي لم يسمح ببروز مؤسسات الصغيرة و المتوسطة المناولة غير تلك التابعة للقطاع العام و بصورة جد محدودة، و هذا رغم إشارة التقدير التمهيدي للمخطط الرباعي (1974-1977) إلى الدور الذي تلعبه المناولة باعتبارها أسلوب هام في تحقيق الانسجام في عملية تصنيع السلع التجهيزية و السلع التحويلية، كما تناول القانون المدني الصادر في 1975.09.26 المناولة الفرعية بشكل عام بمناسبة تطرقه للعقود الواردة على العمل، حيث قرر حق المناول الفرعي في إقامة دعوى مباشرة ضد رب العمل عند امتناع المناولة الأصلي عن دفع مستحقات الأعمال المنجزة[19].

مما بين أنه لم تكن هناك سياسة واضحة للمناولة ، فمن الناحية الاقتصادية نلاحظ غياب لكل أنواع التنسيق بين الوحدات الداخلية للمؤسسة و المؤسسات المناولة ، أما من الناحية التشريعية فلا وجود لنصوص قانونية تتناول المناولة بالدراسة من كل جوانبها.

لكن مع بداية سنة 1988، شرعت الجزائر في إعادة هيكلة المؤسسات الوطنية و القيام بإصلاحات اقتصادية، حيث أعادت الاعتبار للاستثمارات الخاصة و تقليص دور الدولة في النشاط الاقتصادي من خلال صدور قانون رقم 88-25 المؤرخ في 1988.07.19 و المتعلق بالاستثمار، و الذي كان له دور كبير في إعطاء دفع قوي لإنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بما فيها المؤسسات المناولة، و السماح لها بالاستثمار في مجالات متعددة[20].

كما كان إهتمام الجزائر بمثل هذه المؤسسات وذلك من خلال القوانين والمراسيم المختلفة ولعل أهمها :

1-1- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: قامت الوزارة الوصية بوضع إطار قانوني يسعى إلى ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و كذا المناولة التي تهدف إلى تكثيف النسيج الصناعي و إنشاء الصناعات المجاورة[21]، هذا الإطار القانوني يتمثل في إصدار القانون رقم 18-01 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق ل 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي:

الباب الأول : أحكام عامة و تتضمن"مبادئ عامة، تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"

الباب الثاني : تدابير المساعدة و الدعم لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تتضمن"الإنشاء، الاستغلال، المناولة، تطوير منظومة الإعلام الاقتصادي حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة".

الباب الثالث: أحكام ختامية.

1-2- إنشاء مجلس وطني مكلف بترقية المناولة: والذي تم تأسيسه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-188 المؤرخ في 22 إفريل 2003، ويتجلى دوره فيما يلي[22]:

-بلورة سياسة وطنية لترقية نشاط المناولة قصد الوصول إلى تحقيق اندماج أحسن للاقتصاد الوطني

- العمل على تشجيع التحاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الوطنية بالتيار العالمي للمناولة.

-التنسيق بين نشاطات بورصات المناولة و الشراكة.

- ترقية الشراكة مع كبار أرباب العمل سواء كانوا وطنيين أو أجانب.

- تنسيق نشاطات بورصات المناولة و الشراكة الجزائرية فيما بينهما.

1-3- إنشاء شبكة لبورصات المناولة و الشراكة: هي عبارة عن جمعيات ذات غرض غير مربح تتكون من مؤسسات مومية و خاصة، تقوم بتقديم خدمات بإقصى كفاءة تتناسب و متطلبات التعاقد و تنمية المناولة بين المؤسسات الصناعية، و ذلك بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD)[23].

تم إنشاؤها طبقا لأحكام القانون رقم 09-31، المؤرخ في 04 ديسمبر 1990، المتعلق بالجمعيات، وفق المشاريع التالية:

- مشروع PNUD-DP/ALG/01990 الموقع في سبتمبر 1990 والمخصص إنشاء بورصة المناولة والشراكة الجزائرية.

- مشروع PNUD/ALG/95/004 الموقع في 9 أكتوبر 1996 والمخصص لإنشاء بورصة المناولة والشراكة للشرق وبورصة المناولة والشراكة للغرب

أما بورصة المناولة والشراكة للجنوب فتم إنشاءها بمبادرة من الوزارة الوصية ثم أدمجت في مشروع PNUD/ALG/95/004.

و من أبرز مهامها نذكر ما يلي:

-إنشاء بنوك معطيات حول القدرات الصناعية للمؤسسات الكبيرة من أجل إتاحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة دليل فرص المناولة.

- تحقيق التكامل الصناعي على وجه العموم و تنمية المناولة على وجه الخصوص.

-ضمان توافق العرض و الطلب و ضبط التدفقات في المعلومات بين أصحاب المؤسسات الكبيرة الذين يبحثون عن فائض في الطاقة الإنتاجية و المناولين الذين لديهم طاقة إنتاجية غير موظفة.

- تعمل على نقديم معلومات ضرورية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنشأ حديثا في البورصة.

-العمل على تشجيع القطاعات الصناعية على إتباع أسلوب التخصص و التطوير و اللجوء إلى المناولة

-جمع المعلومات و تحديثها و تحليلها.

-تقديم الإستشارات الفنية للجهات التي تحتاجها.

1-4- وضع برنامج عملي للتطوير و ترقية المناولة: نذكر من بين البرامج التي تم تسطيرها في هذا المجال ما يلي:

- تنظيم ملتقيات متخصصة لتطوير و ترقية المناولة و ذلك بقيام الوزارة الوصية بتنظيم لقاءين متخصصين لتطوير و ترقية المناولة حول الأقطاب البتروكمياوية لسكيكدة سنة 2000، وأرزيو سنة 2002 حيث سجلت مشاركة أكثر من 200 مؤسسة كبيرة و صغيرة في كل ملتقى.

بالإضافة إلى المؤتمر العربي الأول للمناولة الصناعية، المنظم من طرف الشركة الجزائرية للمعارض والتصدير"ساديكس " بالتنسيق مع الوزارة الوصية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية و التعدين، وذلك بالجزائر أيام 12 إلى 15 سبتمبر2006 .

- تنظيم معارض متخصصة لتطوير و ترقية المناولة مثل تنظيم الصالون الدولي الأول للشراكة والمناولة سنة 2002 والثاني سنة 2004بوهران، ثم الثالث سنة 2011 بإشراف وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار.

- تنظيم الصالون الدولي لترقية المناولة و الشراكة سنة 2003 بالجزائر العاصمة، الصالون الوطني للتغذية و التغليف سنة 2002بعنابة، الصالون الوطني الأول المنعكس للمناولة سنة 2011.بمشاركة 50 مؤسسة وطنية.

- تنظيم الصالون الدولي الأول حول المناولة في ماي 2009، من طرف مؤسسة "مركز التجارة الدولية-الجزائر "، في إطار شراكة مع الغرفة الفرنسية للتجارة والصناعة .بمنطقة لالورين، بحضور حوالي 350 مؤسسة ستشارك في الدورة الأولى، التي تهدف إلى إبراز الثروات المتاحة بالجزائر في مجال المناولة الصناعية، والى ترقية خبرة المؤسسات المشاركة التي ترغب في الاستثمار في عقود الشراكة والتعاون.

- تنظيم الصالون الدولي الرابع للشراكة والتموين والمناولة في أوت 2010 ، بقصر المعارض بوهران، الذي دعى الشركات الكبرى باعتبارها آمرة بالأعمال أن إعطاء الفرصة لشركات المناولة في إبراز قدراتها وذلك من خلال عقود شراكة، مشيرين إلى أن الشراكة والمناولة عاملان لتحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتدعيم الاندماج الوطني.

- تنظيم أيام إعلامية من طرف مركز التسهيل بالجلفة جوان 2013، لفائدة حاملي المشاريع تناول فيها موضوع المناولة الصناعية وخاصة "المناولة الميكانيكية"، لما يشهده القطاع الصناعي من نهضة حثيثة جعلت الدولة تتجه إلى توسيع رقعة المناولة الصناعية من خلال برنامج عملي للتطوير يكفل تحقيق الانسجام في عملية تصنيع السلع التجهيزية والسلع التحويلية، ما يشكل تحولا لمساري التنمية والاندماج الاقتصادي للبلاد.

1-5- إنشاء التنسيقية الوطنية لبورصات المناولة والشراكة فقد تم الإعلان في شهر جوان من سنة 2009 عن ميلاد التنسيقية الوطنية لبورصات المناولة والشراكة من طرف المجلس الوطني المكلف بترقية المناولة، وتعمل التنسيقية على الرفع من مستوى تمثيل الجزائر في الخارج، و ذلك من خلال سعى الدولة لربط شبكة بورصات المناولة و الشراكة مع المؤسسات الأجنبية المماثلة، حيث تم الاتفاق مع الطرف التونسي و المغربي وبمشاركة المنظمة العربية للتنمية الصناعية و التعدين على وضع اللمسات الأولى لتحقيق شبكية تربط بورصات المناولة و الشراكة للدول المغاربية الثلاثة، بالإضافة إلى إنشاء ملحقات محلية لبورصات المناولة و الشراكة في إطار تعزيز مهام البورصات الجهوية للمناولة و الشراكة سعيا لتقريب تمثيلية هذه البورصات مع المتعاملين الاقتصاديين آمرين كانوا أو مؤسسات مناولة[24].

1-6- تأهيل بورصات المناولة و الشراكة :حيث تم الاتفاق بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على القيام بعملية تأهيل لبورصات المناولة و الشراكة (MEDA) والصناعة التقلي دية و برنامج ميدا الجهوية[25].

2- تشخيص واقع قطاع المناولة الصناعية في الجزائر :يمكن وصف واقع أن المناولة الصناعية على المستوى الوطني بالهش و الضعيف و لم ترقى للمستوى المطلوب منها، سواءا المؤسسات الكبيرة منها أو الصغيرة، نظرا لغياب مدلول هذا المصطلح لدى أصحاب المؤسسات، ويرى خبراء في هذا المجال أن ثقافة المناولة الصناعية ببلادنا ما تزال محدودة وضعيفة مقارنة بالدول المتقدمة التي حققت نتائج إيجابية في هذه الأخيرة، نظرا لأهمية عامل المناولة في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وزيادة عددها فضلا عن خفض تكاليف الإنتاج، حيث تتكبد في الوقت الراهن العديد منها خسائر مالية أدت لإفلاسها، جراء تصنيعها لكافة التركيبية الإنتاجية للسلع، إضافة إلى تمركزها حاليا في قطاع البناء والأشغال العمومية والري بنسبة 91 % من أصحاب المشاريع المناولة و الباقي في قطاع الخدمات، نظرا لإطلاق الحكومة مشاريع كبرى في هذا المجال .

من جانب آخر، فإن مشكل تحصيل شركات المناولة الجزائرية مستحقاتها من الشركات الكبرى الآمرة أصبح أمرا يعيق المؤسسات المناولة، على عكس ما هو معمول به في الدول أخرى في هذا المجال مثل فرنسا، التي تلزم الشركات الآمرة بدفع مستحقات شركات المناولة التي تعاقدت معها في آجال محددة، وهو ما جعل نسيج المناولة في هذه الدولة يتطور ليصبح مكوّنا من 3400 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، وتحقق رقم أعمال سنوي في حدود 31 مليار أورو. وأضاف المتحدث أن المناولة في إيطاليا تشمل 8400 مؤسسة وتحقق رقم أعمال مقدّر ب34 مليار أورو. أما في إسبانيا، فإن شركات المناولة يصل 19 ألف مؤسسة، وتحقق رقم أعمال سنوي قيمته 40 مليار دولار، أما في الجزائر فإن نسيج المؤسسات المناولة فيها مقارنة بهذه الدول ضعيفا ولا تتعدى 350 مؤسسة[26].

لأجل ذلك عمدت الدولة برصد سنويا مبالغ مالية ضخمة لتطوير سوق المناولة لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تنشط في مجال الصناعات التحويلية الغذائية وكذا الفلاحية، قصد تمكينها من تقليص 50 في المائة من تكاليف الإنتاج النهائية، ويرى الخبراء أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يمكنها أن تنشط في مجال المناولة أكثر من 1000 مؤسسة سواء مع شركات وطنية أو أجنبية، حيث تتوفر الجزائر على فرص كثيرة غير مستغلة في مجال المناولة، لاسيما في تحويل المعادن وصناعة المطاط والبلاستيك التي تهم حاليا المستثمرين الأجانب، في هذا السياق، تتوفر العديد من ميادين المناولة على غرار صناعة الزجاج والخزف التي تهم حاليا بعض المؤسسات الفرنسية للقيام بمناولة مع مؤسسة جزائرية مختصة في صناعة الزجاج الموجه للمخابر، وأمام هذه المعطيات، طالب العديد من المختصين السلطات الوصية تنظيم سوق المناولة، وإخراجه من حالة الركود باستغلال جميع الإمكانيات المتاحة والاستفادة من الخبرة الأجنبية لتطويره.

و من أجل مواجهة هذه الوضعية شرعت الجهات الوصية بالتعاون مع مكاتب خبرة و استشارة أجنبية في إنشاء بنك مشاريع في قطاع المناولة، بمشارك كل من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الاتحاد المهني لصناعة السيارات و الميكانيك و شبكة البورصات الجهوية الأربع للمناولة و الشراكة، ، و الذي يتم وضع بنك المشاريع في متناول أصحاب المشاريع الهامة و القابلة للتجسيد تقنيا و ذات مردودية على المستوى الاقتصادي، وفي مرحلة أولى شرعت الجهات الوصية في أولى ثلاث دراسات نموذجية بالتعاون مع الشركة الوطنية للسيارات الصناعية، و يتعلق الأمر بصناعة الأنصال النابضة الخاصة بنظام التعليق للسيارات وقطع الغيار الميكانيكية بالنسبة

للصناعة و المواد المطاطية الخاصة بالسيارات، و سيتم تعميم هذه المبادرة على عشرين مشروعا في قطاعات الميكانيك و الكهرباء و البلاستيك.

و حسب القائمين على هذا القطاع فإنه بالرغم من إنجاز دراسات معمقة حول المناولة في الجزائر من أجل تقييم وضعية شبكة المؤسسات و تدارك النقائص، إلا أن إنجاز دراسات أخرى أصبح ضرورة من أجل الإحاطة بشكل أفضل بالمشاكل والعراقيل التي تعيق تطوير مؤسسات مناولة على مستوى السوق الوطنية.

رابعا- تشريع توجيهي جديد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة كمحرك لتطوير و ترقية المناولة الصناعية[27]:

نظرا للدور المهم الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة و المتوسط في الاقتصاد الوطني و لما لها تأثير في التنمية الاقتصادية إذ يتم من خلالها ممارسة المناولة مع المؤسسات الكبيرة، في هذا الإطار أبلت الدولة اهتمامها بها من خلال تشريعات جديدة تطبق في ارض الواقع لتشجيع هذا القطاع، تضاف إلى التشريعات التي تم إقرارها من قبل.

و خلاصة ما جاء به هذا الأخير نذكر ما يلي:

يأتي هذا النص الجديد بمراجعة لتعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المعتمد في قانون 2001 و مواءمته مع الوضعية الراهنة سواء الوطنية أو الدولية، كما يوسع مشروع القانون مجال تطبيق المفهوم من اجل السماح للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة "التي يكون 49 بالمائة من رأس مالها الاجتماعي بحوزة شركة أو شركات الاستثمار" من الاستفادة من هذا القانون بالاضافة الى السماح للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتواجدة في البورصة الدخول في مجال تطبيق هذا القانون و الاستفادة من تسهيلات أخرى.

و يحدد النص دور الوكالة الوطنية لتطوير و عصرنة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة لتطبيق سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تحقيق مهامها كما يقترح ربط مراكز التسهيل و مشاتل المؤسسات بهذه الوكالة لترقى الى مرتبة "مراكز دعم و توجيه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة" اللتان تمثلان الوكالة على المستوى المحلي.

و سيضمن هذا التنظيم تحقيق الإنسجام مع ممثليات الوكالة الوطنية لترقية الاستثمارات و التكامل مع الهيئات الأخرى (وكالة دعم تشغيل الشباب و وكالة دعم البحث العلمي...).

علاوة على ذلك سيتم تعزيز الوكالة الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بادارتين جديدتين:

الأولى- تخص نظام اليقظة والمعلومات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الذي يعمل كمرصد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة).

الثانية- لترقية المناولة، ومن خلال هذا الهيكل سيتم اسناد مهمة تنفيذ سياسة الدولة المتعلقة بتعزيز الاعتماد على المناولة للوكالة الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي سيمكن من القيام بتعزيز انخراط والتزام المؤسسات في هذا المجال بالتنسيق مع بورصات المناولة التي ستستمر كهيكل جمعوي.

الأمر الجديد الآخر في النص يتمحور حول انشاء صندوق لإطلاق المشاريع لتشجيع خلق المؤسسات المبتدئة المبتكرة، من جهة أخرى و من اجل دعم أكثر لمواكبة احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سيقوم هذا الصندوق بمرافقتها خاصة في مجال الابداع وتحسين تنافسيتها بالاضافة الى الاستمرارية في حالة مواجهة صعوبات.

ويشجع النص أيضا انشاء جمعيات او مجموعات تهدف الى تحسين القدرة التنافسية لفروع النشاط خاصة في مجال المناولة عبر تنسيق مختلف الفاعلين لسلسلة من القيم، و يقترح أيضا دعما منظما للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الشعب ذات الاولوية بالاضافة إلى دعم استثمارات هذه المؤسسات نفسها في مجالات البحث والابتكار والمناولة.

و قد جاء هذا القانون بعد النتائج المتباينة لعملية ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم إطلاقها في 2012 إلا أنها لم تحقق أهدافها، هذه العملية التي خصص لها غلاف مالي يقدر ب 386 مليار دينار ل 20 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة إلى نهاية 2014، رغم ذلك انضمت 5.000 مؤسسة صغيرة ومتوسطة فقط إلى هذا البرنامج أي بنسبة 25 بالمائة حسب أرقام الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى محاولة حماية هذه المؤسسات بتقليص حجم إفلاسها المقدر حاليا بنسبة 8 بالمائة.

وحسب أرقام وزارة الصناعة والمناجم فان ما يزيد عن 900 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة تنشط حاليا في الجزائر و هو رقم يوصف بالضعيف مقارنة مع إمكانيات البلاد والأهداف المسطرة للقطاع.

وفي هذا السياق يهدف مخطط عمل الحكومة إلى إنشاء مليون مؤسسة صغيرة ومتوسطة جديدة خلال الخماسي 2015 و2019.

خامسا:التحديات أو الصعوبات التي تعاني منها المناولة الصناعية في الجزائر:

معوقات نشر والاستفادة من المناولة في الجزائر كثيرة ولعل أهمها:

- عدم إعطاء المؤسسات الكبرى باعتبارها آمرة بالأعمال الفرصة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة المناولة في إبراز قدراتها وذلك من خلال عقود المناولة.

- ضعف اهتمام المتعاملين الجزائريين بقطاع المناولة، واتجاههم إلى الاستثمار في قطاعات اقتصادية أخرى تعرف حاليا "اكتظاظا كبيرا" مثل الصناعات الغذائية رغم أن الفرص متاحة بقطاعات عدة في مقدمتها قطاع الطاقة والصلب والصناعات الميكانيكية وقطاع البناء وأخيرا الصناعات الغذائية.

- عدم وجود برنامج عملي للتطوير يكفل تحقيق الانسجام في عملية تصنيع السلع التجهيزية والسلع التحويلية من طرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المناولة، ما يشكّل تحولا لمساري التنمية والاندماج الاقتصادي.

- إن نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يظل غير كاف، نظرا لعدم ملائمة المحيط الاقتصادي والاستثماري في الجزائر مما يضيع إمكانيات كبيرة للمناولة بين مختلف الشركات الوطنية في القطاعين العام والخاص، و على الإمكانيات التي يملكها هذا الفضاء في خلق الثروة ومناصب الشغل.

- نقص فضاءات التواصل بين المتعاملين أدى إلى عدم تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تعتبر الأساس في دفع عجلة التنمية.

- إفلاس المئات من المؤسسات سونيا في قطاعات متعددة رغم أن هذه القطاعات تعاني من نقص في مؤسسات المناولة ما يعني أن الاشكال قائم على مستوي ضعف تسيير وخبرة اغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة وضعف بل غياب مرافقة الدولة.

- عدم وجود إستراتيجية وطنية واضحة المعالم بمشاركة كل الفاعلين الوطنيين مثل الجامعة والبنوك والإدارة لرسم معالم أساسية توضح أهداف المناولة سواءا للمؤسسات الكبيرة أو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المناولة.

- ضعف قدرات هذه المؤسسات الذاتية في تعزيز مفهوم الترابط والتشابك الصناعي فيما بينها من جهة وبين المؤسسات الكبيرة من جهة أخرى لتجسيد مفهوم المناولة.

سادسا- التوصيات أو التوجهات المستقبلية للمناولة الصناعية في الجزائر:

من الواضح ان أهمية أسلوب المناولة لكل تنمية في شتى المجالات وأن فهمه وانتشاره والاستفادة منه مازالت محدودة للغاية، كما أن الأجهزة العاملة في هذا القطاع مازالت بدورها ضعيفة التأثير، لذلك لا بد من التركيز في المستقبل على المجالات التالية :

- أن عقود المناولة والشراكة بين المؤسسات الجزائرية والأجنبية يعتبر عاملا هاما لدفع نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومساعدتها على المحافظة على ديمومة عملها، كما هو الشأن أيضا بالنسبة للتعاون بين المؤسسات الجزائرية الجزائرية الذي يعرف ركودا.

- العمل على تطوير كل من بورصات المناولة والشراكة وكذا المجلس الوطني المكلف بترقية المناولة فإن الشركات المناولة لا تزال في حاجة إلى دعم أكثر من خلال إعداد عقد نموذجي خاص بالمناولة يعنى بتحديد العلاقة بين المؤسسات الكبيرة الآمر بالأعمال و الصغيرة و المتوسطة المناولة.

- عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال المناولة من شأنه تخفيف فاتورة الاستيراد، على اعتبار أن نسبة معتبرة من المنتوجات المستوردة في مختلف القطاعات الصناعية من الممكن تصنيعها محليا.

- العمل على القيام بتظاهرات"إقامة صالونات دولية خاصة بالمناولة "هذه فرصة هامة لتبادل الخبرات المحلية والأجنبية في مجال المناولة الصناعية، وتمكين المنتوج الوطني من إيجاد مكانته بالأسواق الداخلية والخارجية، وجعله قادرا على الوقوف أمام المنافسة الأجنبية سواء بالداخل أو الخارج.

- أتبث إستراتيجية المناولة مساهمتها في تحسين و تطوير القدرات الإنتاجية للمؤسسة الاقتصادية، و مساهمتها الفعالة في تكثيف النسيج الصناعي، و كذا رفع مستوى الرفاهية الاجتماعية من خلال تخفيض نسبة البطالة و زيادة فرص التشغيل، و بالتالي تحقيق تنمية اقتصادية تسمح بالاندماج شيئا فشيئا في الاقتصاد العالمي.

- تلعب التشريعات في مجال تطوير المناولة دورا هاما في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية لذى تعمل الجزائر جاهدة لوضع التشريعات اللازمة لتأطير هذا النشاط الهام للاقتصاد الوطني و الذي يسهل و يحدد العلاقات بين المؤسسات الكبيرة و مؤسسات المناولة.

- يحتاج النموذج الاقتصادي الجديد التي تعتزم الحكومة الإقدام عليه إلى "نسيج مناولة" من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يدعم القطاعات التي يعول عليها وعلى راسها السياحة الفلاحة والصناعة بالمنتجات المختلفة، ما يعني أن الحكومة مطالبة بالتحرك سريعا من أجل تشجيع وترقية هذه المؤسسات الموجودة على أرض الواقع وتشجيع الشباب على خلق مؤسسات جديدة تكون قادرة على العمل بالموازاة مع مساعي تنويع الاقتصادي الوطني التي فرضتها الأزمة النفطية

- حسب الخبراء فإن مشروع القانون التوجيهي الجديد سوف يعطي إطارا أفضل لخلق مؤسسات صغيرة ومتوسطة وكذا حماية هذه المؤسسات من الزوال، ووضع حد للعراقيل التي تعرفها عملية أنشاء هذه المؤسسات منها ضرورة تقليص المعاناة المفروضة من طرف الإدارة على القدرات المبدعة للمؤسسات، ومعالجة مشكلة التمويل التي يوجهها صغار المستثمرين عند تأسيس أو توسيع مشروعاتهم.

قائمة المراجع:

[1]غربي سامية، المقاولة من الباطن كإستراتيجية للمؤسسة الاقتصادية،رسالة ماجستير،جامعة الحاج لخضر،باتنة الجزائر ،2004/2003، ص6.

[2]آيت زيان كمال، المناولة الصناعية كعامل استراتيجي لتفعيل التنمية الصناعية في المنطقة العربية ، المؤتمر العربي الأول للمناولة الصناعية ، الجزائر ، 2006، ص 12

[3]عبد الرحمن بن جدو، واقع و مستقبل المناولة الصناعية في المنطقة العربية ، المؤتمر العربي للمناولة الصناعية، الجزائر، 2006، ص 14

[4] قلش عبد الله ، مطاي عبد القادر ، الأهمية التنافسية للمناولة الصناعية و أثرها على المنافسة ، الملتقى الدولي الرابع حول : المنافسة و الإستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية ، جامعة الشلف ، 2006 ، ص3

[5] مواد القانون التوجيهي لترقية المؤ ص و م ، رقم 01-18 مؤرخ في 27 رمضان عام 1422 هـــ الموافق 12 ديسمبر سنة 2001، الجريدة الرسمية رقم 77، الصادرة بتاريخ 15 ديسمبر 2001.

[6] القانون رقم 01 – 18 ، المتعلق بترقية المؤ ص و م، المادة4 ،الجريدة الرسمية، العدد 77 ، الصادرة في 12 ديسمبر 2001، ص 5.

[7] عبد الغفور عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء للنشر، الطبعة الأولى، الأردن،2001، ص12.

[8] بوخاوي اسماعيل، عطوي عبد القادر، التجربة التنموية في الجزائر وإستراتيجية تنمية المؤ ص و م، الدورة التدريبية الدولية حول:تمويل المشروعات ص و م وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية ،المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ،الكويت 25- 28 ماي 2003ص 4.

[9] عبد الرحمن بن عنتر، عبد الله بلوناس، مشكلات المؤ ص و م و أساليب تطوير قدرتها التنافسية، الدورة التدريبية حول تمويل المؤ ص و م ودورها في التنمية، الاغواط، الجزائر، 8- 9 افريل، 2002، ص4

[10] عبد الحميد مصطفى أبو ناعم، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الفجر، القاهرة مصر، الطبعة الأولى، 2003، ص 16.

[11] توفيق عبد الرحيم يوسف ، إدارة الأعمال التجارية ، دار صفاء للنشر و التوزيع ، عمان الطبعة الأولى، 2009 ص39 .

[12] لخلف عثمان، واقع المؤ ص و م، وسبل دعمها وتنميتها دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2004، ص33.

[13] عمر صخري، إقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2003، ص 29.

[14] Jean CHATAIN, Roger GAUDON, petit et moyenne entreprise, l'heur du choix, Edition sociales, 1995, P106.

[15] ضياء مجيد الموساوي، العولمة واقتصاديات السوق الحرة، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2003، ص59.

[16] سعاد قوفي، الشراكة الصناعية، فرص جديدة لصناعة الأعمال عن طريق دعم المشاريع الريادية"حالة الجزائر"، مداخلة مقدمة ضمن الإيام الإعلامية الثانية حول دعم المقاولاتية، آليات دعم إنشاء المؤسسات في الجزائر، الفرص و العوائق، 03-04 ماي 2011، ص 8.

[17] منصور بن عمارة، المؤسسات المصغرة ودور البنوك في تمويلها، الدورة التدريبية حول تمويل المؤ ص و م وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية سطيف، الجزائر، 25-28 ماي، 2003، ص5.

[18] هاني حرب، "المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية المستدامة"،ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى العربي الأول للصناعات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر 14-15 مارس 2010، ص5.

[19]العايب عزيوز، دور التشريعات في تنمية المناولة الصناعية، المؤتمر العربي للمناولة الصناعية، الجزائر،12 و15 سبتمبر 2006، ص 3.

[20] العايب عزيوز، مرجع سبق ذكره، ص 03.

[21] القانون التوجيهي لترقية المؤ ص و م ، رقم 01-18 مؤرخ في 27 رمضان عام 1422 هـــ الموافق 12 ديسمبر سنة 2001، الجريدة الرسمية رقم 77، الصادرة بتاريخ 15 ديسمبر 2001.

[22] المرسوم التنفيذي رقم 03-188المؤرخ في 22 أفريل سنة 2003 المتضمن إنشاء المجلس الوطني المكلف بترقية المناولة، الجريدة الرسمية، العدد 29 ، المؤرخ في 23-04-2003.

[23] سيلم الطاهر، نائب مدير المناولة بوزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، المؤتمر العربي الأول للمناولة الصناعية، الجزائر، 15/12 سبتمبر 2006، ص 05.

[24] جريدة صوت الأحرار، يومية إخبارية جزائرية، بعنوان"ميلاد التنسيقية الوطنية لبورصات المناولة والشراكة "، عدد يوم 30-06-2009.

[25] جوامع إسماعيل، بركات فايزة ، " إستراتيجية تطوي ر الصناعات الصغيرة والمتوسطة من خلال تنشيط وتنظيم المناولات الصناعية "التجربة الجزائرية"، ورقة قدم ت إلى الملتقى ا لأول حو ل الاقتصاد الصناعي والسياسات الصناعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة 02 و 03 ديسمبر 2008 ص14 .

[26] مقال بجريدة الخبر، يومية إخبارية جزائرية" شركات المناولة هي مستقبل التشغيل شريطة رفع العراقيل ، عدد يوم15 - 02 – 2011

[27] بيان إجتماع مجلس الوزراء، المتضمن مشروع قانون تمهيدي توجيهي، حول تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و دعم إستثماراتها في مجالات البحث والابتكار والمناولة، ليوم الثلاثاء 26 جويلية 2016.